

شرح بلوغ المرام. الدرس ١١

عماد السواعير

استعن بالله حديث ابي السمع بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه وللحاضرين ولوالديكم اجمعين اللهم علمنا بما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا. تقول المصنف رحمة الله وعن ابي السمح رضي الله -

00:00:00

الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام. اخرجه ابو داود وصححه الحاكم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفرله. وننحو بالله من شرور انفسنا ومن - 00:00:40
من سمات اعمالنا ان يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وان شهد ان لا اله الا الله لا شريك له وان شهد ان محمداما عبده ورسوله. اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله. وخير الهدي - 00:01:00

محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار. وبعد احبي في الله هذا هو المجلس الحادي عشر من مجالس شرح متن بلوغ المرام للحافظ ابن حجر العسقلاني - 00:01:20
رحمه الله تعالى رحمة واسعة. وكنا قد توقفنا احبي في الله في مجلسنا الماضي. عند حديث ابي السمح خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبيننا احبي في الله تخريج الحديث. وان الحديث صححه - 00:01:40
اهو عامة اهل العلم. كالبخاري والدارقطني. والحاكم والذهباني وابن حجر ومن المعاصرین المتأخرین العالمة الالباني رحمة الله. وذكرنا تضعيف ابن عبدالبر لهذا الحديث وبيننا ان العلة التي ذكرها ليست بعلة. اذ انه اعل الحديث بضعف محل بن خليفة. وبيننا ايتها الاحبة الكرام - 00:02:00

ان هذا الراوي ثقة عند المحققين. من المتقدمين عليهم رحمة الله جل وعلا رحمة واسعة. اما العلة الثانية التي عل بها الحديث وهي جهالة يحيى بن خالد فقد بينا ايتها الاحبة الكرام - 00:02:30

ان الامام النسائي وابن حبان وثقاه وبذلك ترتفع جهالته والله تعالى اعلم. وذكرت خلاصة حكمه ان للحديث عددا من من الشواهد والطرق. بعضها اين؟ بعضها اين فاضل في صحيح البخاري مثل حديث من؟ احسنت في قصة ام الفضل رضي الله تعالى عنها زوجة - 00:02:50

بن عبد المطلب في كفالتها للحسن بن علي رضي الله تعالى عنه لما انت به الى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم في حجره صلوات ربي وسلامه عليه والحديث في صحيح البخاري لكن يا محمد لما اعرض ابن حجر - 00:03:20

رواية البخاري احسنت لان حديث البخاري ومسلم ايتها الاحبة الكرام او لان حديث البخاري لم يذكر فيه التفريق بين بول الجارية والغلام وسيأتي باذن الله تعالى التفصيل وبيان حكم هذه المسألة فاقول مستعينا بالله المسائل الفقهية المسألة الاولى. بول الانسان - 00:03:40

وعذرته نجس اتفاقا وكذلك الغلام والجارية فالنجاسة اتفاق لكن ايتها الاحبة الكرام لكن بول الغلام نجس نجاسة مخفة لكن بول الغلام نجس نجاسة مخفة. وقد اشرت في المجلس الماضي الى ثمرة التفريق بين النجاسة - 00:04:10

المغلوظة والمخفة فمن يذكرني بها؟ تفضل. الابل جميل. لحديث النبي صلى الله عليه وسلم. مذهب الاحناف. نعم. نعم. الثمرة من التفريق يعفي عنه القليل في مسألة قدر المعفو عنه. اذا كانت النجاسة مغلوظة فالمعفو عنه قليل جدا. اذا كانت الناس جالسة

مخفة - 00:04:50

فالمعنى عنه ماذا؟ اكتر. وهذا ايه الاحبة الكرام مضى بيان. اذا نقول هذه المسألة الاولى. ببول الانسان وعذرته نجس اتفاقا ولفظ
الانسان يتناول الكبير والصغير. ذكرا كان او او انى. اكتبوا يا كرام ولم يخالف - 00:05:20

فيه احد الا داود الظاهري وخلافه هنا ايه الاحبة الكرام بعيد. فالمسألة الثانية واجب غسل العذرة من - 00:05:40
المتفق عليها في البداية ثم ان سالة الباب التي فيها الخلاف. فالمسألة الثانية واجب غسل العذرة من - 00:06:20
الغلام والجارية. حديثنا يا شيخ فهد يتكلم عن اي شيء؟ عن البول شيخ محمد. اليوم المجلس منور. اللهم بارك. بالحاضرين جميعا.
اتفضل يا شيخ. الحديث يا كرام يتحدث عن فنذكر حكم البول باذن الله تعالى لكن قبل ذلك يا هاشم نذكر ان العذرة يجب ان تغسل - 00:06:20

فلا يجزئ فيها ماذا؟ الرش او النضح لا يجزئ فيها الرش او النبع اتفاقا يا سليم من الغلام والجارية بلا تفريق يا غزة. اذا النجاح
متفق عليها العذرة غسلها وجوبا متفق متفق عليه. اما مسألة الخلاف فسيأتي الحديث عنها الان - 00:06:50

اقول اخواني حفظكم الله كيفية التطهير من بول الغلام والجهر هذه مسألة الباب. هذه مسألة الحديث كيفية التطهير من بول الغلام
والجارية. نقول اولا تكتمون؟ اتفق الفقهاء على انهم اي الغلام والجارية - 00:07:20

الفقهاء على انهم اذا اكلوا الطعام وبلغوا عامين فان مولاه وما كسائر النجاسات. اذا الغلام اكل الطعام وبلغ عامين فان بولهما الغلام
والجارية كسائر النجاسات اي يجب غسله. جيد المسألة الثانية تحت هذه المسألة. نقول قول من لم يأكل - 00:07:50
الطعام اذا كان في فترة الرضاعة واعتمد على اللبن في قوته واعتمد على اللبن في قوته وهذه مسألة يا كرام طال بحثها عند الفقهاء
كان في زمن الرضاعة لكنه يأكل الطعام مع اللبن. يشرب الحليب لبن الام ويأكل الطعام. هل نقول هذا اكل او لم يأكل - 00:08:30
نقول الفقهاء احسن ما ذكره الفقهاء ان يكون قوته مبنية على اي شيء على لبن امه نعم نقول الان نذكر التفصيل فعند
الحنفية اذا كان في فترة الرضاعة واعتمد على - 00:09:10

هذا على اللبن في قوته فعند الحنفية والمالكية انه كسائر النجاسات يجب غسله. ما هو الكلام هل يعود على ماذا؟ على بول من؟
الغلام. لماذا الغلام يا ابا عبد الله لان بول الجارية ماذا؟ متفق على وجوب غسله. متفق على وجوب غسله. فالخلاف والبحث يا شيخ - 00:09:30

الغلام الذي لم يأكل الطعام او اكل شيئا من الطعام لكن غالب اعتماده على اي شيء انا اللبن فنقول عند الاحناف والمالكية كسائر
النجاسات. بينما ذهب الشافعية والحنابلة الى التفرقة فالغلام ينضح بوله - 00:10:00
والجارية يغسل بولها للحادي. الشافعية والحنابلة فرقوا بين الغلام فقالوا الغلام ماذا؟ ينضح برش والجارية يغسل للحادي. وثمة
قول ثالث لكنه ضعيف جدا. وهو الرش في كليهما الرش في ماذا؟ في كليهما اعني في الغلام والجارية. اذا الاقوال ثلاثة - 00:10:30
قول في وجوب غسل الجميع الغلام والجارية وهو قول الاحناف والمالكية وقول الشافعية والحنابلة في التفرقة. وقول ثالث في
الرش في كليهما وهو اضعف الاقوال وابعدها نعم. بعض الفقهاء لا ينسب الى مدرسة عينها. لكن احبتني في الله والراجح ما دلت عليه - 00:11:10

الحادي وهو القول الثاني وهو القول الثاني قول الشافعية والحنابلة ان الغلام يرش وعرفنا الرش وبينما ما هو الرش والنضح؟ اليه
ذلك يا ابا محمد؟ والجارية يغسل قولها غسلا. هذا ايه الاحبة الكرام هذه خلاصة المسألة بقيت بعض الاشياء ذكرها ثم نأخذ
اسئلتكم عن هذه المسألة - 00:11:40

حكمة التفريقي. لماذا هذا التفريقي نقول اولا الاحكام الشرعية منها ما هو يعلل يعني معقول العلة. له علة معقولة ومنها ما هو تبعدي
محض. تبعديا علته غير معقولة لما المغرب ثلاث ركعات يا شيخ احمد؟ تبعد فالواجب - 00:12:10

الانسان ايه الاحبة الكرام بداية طالب العلم وغيره يا ابا عبد الله ان يتلقى احكام الشرع بقبول وانشراح صدر وتصديق مطلق وبلا
تردد او رؤية. دون تمريرها على العقل فان تمرير الاحكام على العقل والبحث عن علتها المعقولة هو مذهب ابليس الشيطان الاقبر - 00:12:50

قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته ماذا؟ من طين. تأمين لامر وحكم بينما المؤمن حق الايمان هو الذي يؤمن ويذعن ويصدق بل ظهرت العلة اولى او لم تظهر. فلا وربك قسم من الرحمن - 00:13:20

بسه الرب مضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمك فيما شجر بينه ثم لا يجد في انفسهم حرجا مما قضيت وماذا؟ ويسلموا تسليما. هذا - 00:13:50

واجب على المسلم لا يقول لماذا وكيف؟ لكن ايهما الاحبة الكرام فقهاؤنا في الاحكام التي ظاهرها انها معقوله العلة يذكرون الحكمة فيها لذا نجري على ما جرى عليه ماذا؟ فقهاؤنا والا الواجب - 00:14:10
مؤمن ومسلم لما التفريق لا ندري؟ نقول هكذا جاءنا النص. لكن نبحث ما بحثه اسلافنا ولا ندعى الورع انه عندنا اكثرا مما هو عندهم فاقول ايهما الاحبة الكرام قيل السبب كثرة - 00:14:30

وتحمل الذكور. الذكر يحمل اكثرا من الفتاة. من الجارية. طبعا هذا في عرف العرب لذا ايهما الاحبة الكرام كثرة حمله ماذا تؤدي؟ الى كثرة تبوله في الحجر. فاذا اذا كان كل بول له يجب غسله فان في ذلك ماذا؟ حرجا وعنة ومشقة. هذه الحكمة - 00:14:50
ذكراها عدد من العلماء على رأسهم الامام ابن القيم ينزل متفرقا. هذى هذا تعليل اخر وقيل لان بول الانثى اخبرت من بول الذكر انت هذا قاله الامام ابن القيم قال الشافعى - 00:15:20

رحمه الله. كلمة جميلة للامام الشافعى. قال الشافعى رحمه الله بول الغلام من الماء والطين وبول الجارية من اللحم والدم. بول الغلام من الماء وهذا ظاهر. وبول الجارية من اللحم والدم اكتبوا باعتبار اصل - 00:16:00

خلقهما نظر الامام الشافعى والامام الشافعى ترى امام عظيم علم كبير فقيه اصولي محدث ومما يذكر يا اخوه تكتبون اجريت دراسة حديثة هذا الكلام دقيق وليس ككلام وسائل التواصل الاجتماعي دراسة ولا يدري من درسها. نقول اجري - 00:16:30
دراسة حديثة على عينة مأخوذة لابوال ذكور وابوال اناث فتبين ان بول الانثى فيه من البكتيريا والجراثيم اضعاف اضعاف ما في بول الذكر امنا واسلمنا منذ ان سمعنا الحديث وقبل ان نسمع الدراسة. لكن مما يستأنس به؟ وصدقنا - 00:17:00

ابن القيم قبل ان نصدق الدراسة الحديثة. دراسة تقول يا كرام ان بول الانثى فيه من النجاسات من البكتيريا والجراثيم اضعاف اضعاف ما في بول؟ ما في بول الذكر وسبحانه جل في علاه وتعالى - 00:17:30

وتقدس في عالي سماه. لما قال قولنا عظيم لا يعلم من خلق وهو اللطيف الخالق وسبحانه اذ قال عن قول محمد صلى الله عليه وسلم وما ينطق عن عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. وانا نبهت في صدر كلامي عن الاحكام او عن الحكمة. لان بعض الناس - 00:17:50

لا يقبل الاحاديث الا اذا ماذا؟ اذا كانت اذا اثبتت صحتها بعض الدراسات. وهذا من الخل. والله عيب عليك ان تكذب الحديث ثم اذا جاءتك دراسة غريبة تصدق الحديث. وهذا وقع لعدد من الناس ولا سيمما في حديث الذباب - 00:18:20

في هذه الذباب ومضى الكلام عنه والله تعالى اعلم. انتقل واياكم يا كرام الى الحديث الذي يليه الا اذا بقيت اسئلة فيما ذكرت. نعم. ونقلل يا اخوه حتى نقطع شوطا. الله يحفظكم - 00:18:40

غلام اذا اكل اذا اعتمد على اللبن او لا التفريق في حكم البول في الضابط المذكور الذي ذكرته لك ان الغلام لم يبلغ العامين وكان غالبا غذائه على على اللبن. الحنابلة والشافعى - 00:19:00

ما دام في سن الرضاعة يرشد؟ لا فرق كيف يعني لم يفرقو؟ نعم. الشافعية. فرقوا انه في نص لا لا تغريتهم شيخ فهد حفظك في حكم غسل بول الغلام والجارية. وليس في مسألة الاكل وعدم الاكل. والا الغلام - 00:19:20

جارية اذا اكل الطعام نحن صدرنا اقرأوا المسألة الاولى التي كتبتها اتفاقا اذا اكل الطعام ماذا؟ يجب وان كان دون سن او في سن الرضاعة. بعض الالاد يفتن انه اول اسبوع ما يأكل. اعنيه - 00:19:50

لا يأكل لا يعتمد على اللبن اعتمادا كاملا. قد يكون غالبا اعتماده على اشياء اخر وهذا يقع قد يقع وان كان في حالات في حالات قليلة نعم. لا حتى تنجلي المسألة. في صدرك سل اين الاشكال - 00:20:10

والمالكية فرقوا انهم اذا اكل يغسل. لا لا يغسل. اذا اعتمد على اعتمد او لم يعتمد. اعتمد او لم يعتمد يجب ان يغسل. لذلك يا شيخ فهد لو تأملت المسألة - [00:20:30](#)

التي ذكرتها لك في كيفية التصوير قلت واحد ماذ؟ اتفق الفقهاء على انهم اذا اكلوا نجس طيب اذا الخلاف اين؟ في ما اذا لم يأكل الطعام فالحنف والمالكية يرون وجوب الغسل ايضا - [00:20:50](#)

والحنابلة والشافعية يقولون لا ينضح ويرش. نعم. والحنابل شرط اعتماده على على الطعام. بعد السنين يعتمد على اللبن يبقى يرش. نعم. ما لم يأكل لا ما يقام لكن هو سن الرضاعة عامين هذا ايش؟ هذا الغالب بعض الاطفال يتجاوز هذا السن كما قلنا ان بعض الاطفال - [00:21:10](#)

ينزل عن العامين ويفطم فيما هو دون دون العامين. نعم ذكر الفقهاء ان التفريق على هذا كالبول ولا دليل على ذلك والله تعالى اعلم. [نعم، ابا عبد الله غسل للموضع فقط وليس للثوب كله. طبعا الانثى غسل - 00:21:40](#)

لا غسل للموضع. الغلام رش نضح. لا ما يفصل كله لا يغسل كله. فقط موضع البول. لكن ابا عبد الله والكلام لكم جميعا. هذا الموضع كيف اغسله او كيف اطهره احسن؟ كلمة تطهره. ان كان غلاما فارش الماء. وان كانت انثى فيجب الغسل. وانا اعني بالغسل - [00:22:10](#)

الموضع ما الثوب كله يا كرام؟ نعم. تفضل. لا الرش والنضح ذكرها تفريخ والخلاصة انها بمعنى واحد. بمعنى واحد لان التفريق المعتمد والمعتبر بين الرش والنضح من جهة والغسل من جهة اخرى تفضل يا محمد - [00:22:40](#)

ورش ما دام غالب اعتماده على على اللبن. نعم. العبرة يا كرام باللبن لا بالاعوام. اخر سؤال تفضل هل ينقض الموضوع؟ وجود النجاسة على ليس ناقضا لي لل الموضوع. لكن يجب عليه ان يزيلها حتى يؤدي العبادة - [00:23:10](#)

وجود النجاسة على البدن لا يعد ناقضا لل الموضوع. لكن يجب عليه ماذا؟ ان يزيلها. حتى يتمكن من اداء اي من اداء العبادة. طيب ننتقل يا كرام الى الحديث الذي بعده. وهو حديث في غاية الالهمة يتعلق فيه حكم الدماء - [00:23:40](#)

طهارة ونجاسة. نعم. تفضل. وعن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها. عن اسماء بنتي. بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في - [00:24:00](#)

قال صلى الله عليه وسلم تحده ثم تقرصه بالماء ثم تنطرحه تصلی فيه متفق عليه. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال خولة يا رسول الله فان لم يبلغ الذنب - [00:24:20](#)

قال يكفيك المال ولا يضر قيمته. نعم. اخرجه الترمذى وسنه الضعيف. سنه ضعيف نعم هذا الحديث او هذان الحديثان ضوبوا عليهما بحكم الدم وكيفية التطهير منه او التطهير منه يا حبذا من بقيت في ذهني اسئلة عن الحديث السابق يكتبهما اخوانه ويرسلها. [رفع الله قدركم. نقول - 00:24:40](#)

ذكر ابن حجر في هذا الباب او في هذه المسألة ذكر حديثين. الحديث الاول حديث اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في دم الحيض يصيب الثوب. قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنطرحه ثم تصلی في هذا الحديث في - [00:25:20](#)

غاية الالهمة وفي غاية الدقة وجود الحرف ثم له دلالات كبيرة سأتأتي اليها. ثم ذكر حديثا اخر وهو حديث ابي هريرة قال قال خولة يا رسول الله فان لم يذهب الدم قال يكفيك الماء ولا يضرك اثره ولا - [00:25:40](#)

ايضرك اثر هذه الرواية او هذا الحديث المستقل حديث ابي هريرة ايضا في غاية الالهمة. اقول ايها الاحبة الكرام مستعينا بالله حديث اسماء كما لا يخفى على شريف علمكم في الصحيحين فقد جاوز - [00:26:00](#)

القنطرة. اما حديث ابي هريرة فاتحدث عن تخرجه اقول اخرجه ابو داود واحمد من طريق عبد الله ابن وهب عن ابن لهيعة وعزوه للترمذى عزوه للترمذى عزوه يعني قول ابن حجر اخرجه الترمذى هذا يسمى عزا - [00:26:20](#)

وعزوه للترمذى وهم من الحافظ رحمة الله فالحديث ليس عند الترمذى وانما عند ابي داود وهذا يدلل يا طالب العلم ان الجبل العالم الكبير قد يهين فلا يتسلق قزم على ظهر جبل ليطعن فيه ويتصيد اخطاءه - [00:27:00](#)

ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً. فكل يؤخذ من كلامه ويرد. ويعرض له ما يعرض للبشر. لكن الواجب عليك يا طالب العلم ان تحسن الظن بالعلماء الكبار - [00:27:37](#)

فتقبل صوابهم وتعذر لهم عن اخطائهم ولا تقبلوها. لا تقبلها لكن بادب طالب العلم الذي يجن ويعظم لا بسم المقلد. الذي يقلد دينه للرجال. فما شيخه هو الصواب وما لا يقوله شيخه ليس صواباً ما يفعله الشيخ والسنّة وما لا يفعله شيخه - [00:27:57](#)

هو البدعة هذى مصيبة المصائب في زماننا اليوم. هذه مصيبة المصائب. لذا بعض الناس ايها الاحبة الكرام لا يرى اخطاء وخطاء علمائه وانما يرى اخطاء غيرهم هذا من عدم الانصاف. وهذا من عدم من عدم الانصاف - [00:28:27](#)

فالواجب على الانسان ايها الاحبة الكرام الا يغلو ان يكون وسطياً بحق ولا سيما في تعامله مع مشايخه وعلمائه ما تفرقت كلمة اهل السنّة اليوم الا لما صار الغلو في المشايخ والعلماء - [00:28:47](#)

فتفرقوا ايدي سبأ كما تقول العرب. وصار هذا يرمي بالبدعة وذاك يرمي الامر السبب انه لا يجالس شيخه. والسبب انه رد على شيخه بل السبب انه ضعف حديثاً صحيحاً شيخه - [00:29:07](#)

اي من هذا؟ هذا تقليد اعمى. وجهل نسأل الله السلامة والاعافية. نسأل الله السلامة والاعافية السنّة عندهم انصاف واحترام وتوقير للعلماء وعدم ايها الاحبة الكرام عدم تعظيم للنفس وعدم اعجاب بها. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الحديث المخرج عند الطبراني قال ثلاث مهلكات - [00:29:27](#)

عد منها واعجاب المرء بنفسه. بعض الناس اليوم لا يضبط الاربعين النووية. ثم يبدأ يتكلم في القامات والكبار لعله لا يحفظ الفاتحة ولا يتقن جزء عمه وادا به يستدرك ويؤلف رسائل في تصحيح - [00:29:57](#)

او تضليل او الوقوف عند اخطاء بعض العلماء فنقول ايها الاحبة الكرام الواجب على الانسان ان لا يقدح في الكبار الا اذا كان انا على ارضية صلبة وكان طالب علم والواجب عليه اذا تبين له الخطأ ام ماذا يفعل؟ ان يحسن - [00:30:17](#)

فيستغفر ويذعن لهذا المخطئ. يدعو الله جل وعلا ان يكتب اجره ان يتتجاوز عن عن خطأه. فنقول ايها الاحبة الكرام هذا الحديث اعلى بعلتين. حديث ابي ابي هريرة العلة الاولى انه - [00:30:37](#)

من روایة ابن لهيعة وهو ضعیف ضعفه المحققون من اهل العلم. ضعفه المحققون كابي حاتم. ويحیی بن سعید في حاتم الرازی ويحیی بن سعید وابن معین والنمسائی والثانیة العلة الثانية تفرده بهذا الحديث - [00:31:07](#)

وابن لهيعة هذا يا كرام كان يحدث من كتبه ومن غير كتبه. ولا يضبط حديثه حدث من كتبه ومن غير كتبه. ولا يضبط حديثه. وهذا الراوي مهم ان تتعرفوا على حاله. لان عدد - [00:31:48](#)

كبير من الاحادیث مدارها عليه. وقد ساء حفظه بعد احتراق كتبه لانه كان يحدث من اي شيء يا محمد؟ كتبه. وهذه مشكلة من لا يحفظ. فيعتمد الكتب فاذا ضاعت هذه الكتب او فقدتها فانه لا يجدتها - [00:32:08](#)

والانسان يا كرام من يزهد بالحفظ والضبط اقول لك كلمة واحدة تخيل ما قدر الله. انك دخلت سجناً ولا قرآن في ولا مصحفاً تؤتى به ولا مصحف تؤتى به. ماذا استصنع - [00:32:38](#)

ستقرأ من اين؟ من اين ستقرأ؟ اما من المحفوظات التي في الصدر واما من الاوراق فان لم يكن عندك لا هذا ولا هذا فاحسن الله عزاءك وستعرض اصابع الندم على - [00:33:08](#)

افرطت في زمن الساعة والفراغ والجدا على الحفظ. وهذا مما ابتليت به اليوم قمة من يحفظ القرآن. ولا سيما من طلبة العلم والله المستعان. ومن المنتسبين لمنهج اهل السنّة والجماعة. منهج - [00:33:28](#)

السلف فالواجب علينا ايها الاحبة الكرام ان نحيي هذا المنهج المبارك العناية بكلام الله ان جل وعلا حفظاً وتدبراً وفهمها وعملاً. طالب علم لا بالقرآن ضع عنده علامة الصفة. فنقول ايها الاحبة الكرام هذا الایمان - [00:33:48](#)

هذا الراوي ساء حفظه بعد احتراق كتبه وخلاصة القول فيه وانا ما سأعطيكم ايها ما ادين الله به. لان الخلاف في ابن لهيعة كبير. الخلاف فيه كبير. فانهم ابا مصعب من يصححه يوفقه على الاطلاق. ومنهم من يضاعفه على الاطلاق. ومنهم من يفصل. وعليه مدار

فاقول ما دين الله به؟ خلاصة القول في ابن نهبيها ما يلي. ضعيف ولكن يعتد برواية العبادلة عنه. ضعيف يعتد برواية عنه واحفظ من 00:34:48

هم العبادلة. عبدالله ابن وهب رويتنا. عبدالله بن وهب - 00:34:48

الراوي عنه في من طريق احمد وابن المبارك الامام العلم العابد زاهد المحدث رحمه الله تعالى رحمة واسعة

وعبد الله بن يزيد المقرئ هؤلاء الثلاثة اذا رأوا عن ابن لهبيه يا كرام فان العلماء قالوا روايتهم عنه يعتبر - 00:35:18

بها بمعنى اكتبوا بمعنى ما معنى يعتد بها؟ بمعنى انها يمكن ان تتقوى بالشواهد معنى يعتد بها انه يمكن ان تتقوى بالشواهد

والمتتابعات. فان جاء الرواية عن غير هؤلاء الثلاثة فانه لو توبع فتبقى ضعيفة والله تعالى اعلم. فنقول - 00:35:48

وهذا الحديث اعني حديث ابي هريرة هو من رواية عبد الله بن وهب اذا يعتد بها او لا يعتد بها يعتد بها. نقول ومما يقويها بل يصح

ما صح عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها سئلت عن الثوب - 00:36:18

اذا اصابه الحيض ما يقويها ما يقوي رواية ابن لهبيه رواية عبد الله ابن وهب يعني ابن لهبيه ما صح عن امنا عائشة رضي الله تعالى عنها انها سئلت عن الثوب. اذا اصابه الحيض - 00:36:48

وغسل بالماء قالت امنا هو طهور. وان لم اذهب اثره شاهد يا فهد وان لم يذهب اثره. هذا نفس معنى حديث ابي هريرة لا يضرك

اثره. هو ظهور وان لم يذهب اثره. اكتبوا اخوانى رواه ابن ابي شيبة - 00:37:08

ابو داود بأسناد صحيح وارشدت الى تغيير لونه فسيأتي ارشدت عائشة رضي الله تعالى عنها ابن ابي شيبة وابو داود بأسناد

صحيح وارشدت الى تغيير اللون فقالت اغسليه. فان الماء ظهور. صاحبه - 00:37:38

العلامة الالباني رحمه الله. الالفاظ الفاظ هذا الحديث وهي مهمة يا كرام. نقول ما معنى تحته اي تحكه وهو ازالة عينه تحته يعني

فكه ومعنى تحكه هذا الحيض الدم ازالة عينه - 00:38:08

تقرصه قال تحد ثم تقرصه. تقرصه هو ذلك الدم باطراف الاصابع باطراف الاصابع. ولا يزال الناس الى اليوم يستعملون هذه الكلمة.

تقرصه. اي باطراف باصابعها تدلكه ليتحلل. وليخرج ما شربه الثوب من - 00:38:39

الدم اذا القرص ما هو القرص يا اخوه؟ ذلك باطراف الاصابع ليتحلل هذا الدم ويخرج ما شربه وهذا الثوب. طبعا. نعم. تنضحه انه

يمكن ان يتحلل الا بالماء تنضحه ترشه وقيل تفسله - 00:39:09

خولة هذه بنت يسار. رضي الله تعالى عنها. ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم ولا يضرك اثره يعني بقي اللون بعد الغسل. هذه مسألة

مهمة النساء يسألن عنها. الدم هذا الذي يبقى - 00:39:39

بعد الغسل هل يضر او لا يضر؟ قال لا يضر الكافرون سياتي الكلام عن المسألة الفقهية اي لا يضرك اثره اي لا يضرك او لا يؤثر بقية لون

الدم بعد الغسل. المسائل الفقهية - 00:40:09

المسألة الاولى ونبدأ بالمتطرق عليه نجاسة الدم الخارج من السبيل في ليل اتفاقا نجاسة الدم الخارج من السرير اتفاقا ويعنى عن

يسيره. يسير الدم الخارج من السبيلين. عند جمهور العلماء - 00:40:39

ان الحنابلة قالوا لا يعنى عن يسيره والراجح مذهب الجمهور انه يعنى عن المسألة الثانية وهي المسألة التي قال بحثها وطال الكلام

فيها يا كرام. واقول لكم بكل صراحة ظهر - 00:41:09

وفيها عدم تأصيل عدد من الناس في مسألة تبديع صاحب القول بنجاسة الدم او تسفيه او رده ورميه. والله المستعان. والله اني

احدثكم عن مشهد اذا رأيت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم رجل يبدو انه عن رجل يبدو انه مرشد مع عمرة مع رحلة عمرة -

00:41:49

فكان يشرح له اشياء عن الطهارة فمر بذكر الدم وانا اسمع. فقال اما الدم فظاهر وليس بنجس. والقول بنجاسته غير صحيح. وهذا

القول لا تلتفتوا اليه. فاسمع يا طالب العلم. اقول - 00:42:19

حكم الدم الخارج من غير السبيلين. الخارج من السبيلين ماذما يا فاضل؟ اتفاقا فاجلس اتفاقا. يشمل الحيض والنفاس وغير ذلك. مما

يخرج من السبيل ويعفى عن يسيره كما ذكرنا. نقول حكم الدم الخارجى من - 00:42:39

مذهب جماهير اهل العلم انه نجس مذهب من؟ جماهير اهل العلم ونقل الاجماع على ذلك. نقل ماذا؟ الاجماع وامن نقل الاجماع الامام احمد رحمة الله. واعلم يا طالب ان الامام احمد من اكثرا الناس تشدد في نقل الاجماعات. اعني لا ينقول من الاجماع -

00:42:59

معي الا ما كان اجماعا حقا. الامام احمد من اكثرا المتشددين في اي باب؟ في باب نقل الاجماعات فلما يأتيك نقل عن الامام احمد نقل اجماع فالمسألة تكاد تكون انتهت لكن نذكر ما - 00:43:39

نرى هو الله تعالى اعلم. اقول اخواني نقل الامام احمد وابن حزم وابن عبدالبر والنووي وغيرهم استدالا بعموم الاية او دما مسفوحا او لحما خنزير فانه قياسا اذا استدالا بعموم الاية وق - 00:43:59

كاسا على دم الحيض المتفق على نجاسته وهذه التفريق في غاية الالهمة ترى من الناس الذين اليوم غير منهجيين في تأصيلهم العلمي لا يرى نجاسة الدم بناء على القول الثاني جيد. ويدخل في ذلك ما لا يدخله اصحاب القول الثاني. وهو دم الحيض -

00:44:29

فتتبهوا لذلك اوضحها فاقول ايها الاحبة الكرام قياسا على دم الحيض فيما ذهب الشوك وتبعه صديق حسن خان الشيخ الالباني وابن عثيمين اذا عاد الحيض والنفاس عاد الحيض والنفاس انظر القول الثاني يقولون طاهر لكن باستثناء ماذا؟ يأتيك مقلد لهؤلاء يقول لك الدماء كلها طاهرة. نقول يا اخواني - 00:45:09

ولا يعرف فيما وقفت عليه من باب الانصاف. ولا يعرف القول بالطهارة عن احد قبل الشوكاني رحمة الله. لا يعرف القول بالطهارة عن احد قبل الامام الشوكاني. والشوكاني متقدم او متاخر جدا. الامام الشوكاني صاحب كتاب - 00:45:59

اثنين الاوتار وتفسير القدير والشوكاني متاخر والصديق حسن خان معاصر صاحب الروضة والشيخ الالباني تعرفونه والشيخ ابن عثيمين تعرفه. فالقول بطهارة الدم حادث ولا يعرف في القرون الاولى ولا الفرون الوسطى. ولا التي بعدها - 00:46:29

نعم واستدلوا على اصحاب الفريق الثاني وهم علماء فقهاء كبار استدلوا على طهارتهم لأن الاصل هو الطهارة. حتى يقوم دليل النجاسة والاصل في اشيائنا ايش؟ الطهارة. قالوا الاصل الطهارة. في الدم. وحتى يقوم دليل النجاة - 00:46:59

قسى ولا دليل. هذا الاستدلال الاول. ايضا استدلوا يا كرام بالاثار المروية عن الصحابة استدلوا بالاثار المروية عن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم التي تدل على طهارة الدم ولكن يجاب عن استدلالهم بالاصل وبالاثار يجاب عن استدلالهم يا ابا - 00:47:39

قال بما يلي الاصل وهو الاصل انه طاهر منقوص بالاجماع. كيف يكون اصل الدماء طاهرا؟ وقد اجمعت الامة على جلسته اذا هذا الجواب الاول عن استدلال الفريق الثاني. الفريق الثاني قالوا الاصل الطهارة - 00:48:19

وعندنا اثر اجاب الجمهور او الجماهير قالوا اصلكم هذا منقوص بالاجماع. من قال لكم ان الاصل هو سنذكر ذلك واجابة سهلة واظن انها سترigraph وستغير مذهبك اما الاثار التي استدلوا بها الاثار المروية عن الصحابة - 00:48:49

بعضها ضعيف. مثل قصة الصحابي الذي رماه المشرك. فمضى يصلي والدماء تسيل هذه القصة من اشهر ما يستدل به على طهارة الدماء. هذه او هذا هذه القصة رواها ابو داود بساند ضعيف. فيها راو مجھول. رواه ابو داود بساند ضعيف - 00:49:19

فيها راوي مجھول وهو عقیل ابن جابر او عقیل ابن جابر. اذا احفظ يا طالب العلم. الاثار التي استدل بها اصحاب القول والثاني اولا بعضها ضعيف. وبعضها جھالة عقیل او - 00:49:49

بن جابر وبعضها فيه دليل على ان خروج الدماء من البدن لا ينقض الوضوء. فيه دليل على ان خروج الدماء ماذا لا ينقض الوضوء. وليس فيها دليل على الطهارة وتتبه صلی ولم يتوضأ عصر بشرة فصلی ولم يتوضأ - 00:50:09

كلها صلوا كما قال ابو معاذ صلوا في صلی عمر وجرحه يثعب دما كلها تدل على ان الدم خروجه ليس ناقضا وهذا سیأتي الكلام انا في باب نواقض الوضوء. الجواب ثالث عن الاثار يا اخوة - 00:50:49

يجاب عنها جميعها عن جميع الاثر. بجواب سهل جدا يجاب عنها جميعها وهذا الجواب الثالث. انها من اليسير المغفو يجاب عنها

- جميعها ايش؟ انها من اليسير المغفو عنه او النازف الذي لا ينقطع. انسان نازف تقول له انتظر حتى توقف الدم. جرمه مستمر الدم

00:51:09

ما يقف كجراحات الصحابة كحال عمر هذا عند العلماء يقولون هذا دمه نازف مستمر ما عندنا اشكال انه يصلی على هيئته وعلى 00:51:49
حاليه. اتفاقا عند العلماء. فانظروا كيف كيف هذه -

الاجابة كيف حقيقة فيها شيء من الوجاهة؟ كل الاثار والاخبار المروجة عن الصحابة. والتي استدل باصحاب الفريق الثاني على 00:52:09
طهارة الدم هي احد ثلاثة امور اما انها ضعيفة. بعضها. والصحيح منها يدل على عدم نقض الوضوء -
يجب عنها جميعها صحيحها وضعيتها انها من الدم المغفو عنه اتفاقا. نحن والجماهير على ان الذي خرج من السبيل لين ايش؟
نجلس ونغفو عن وهذا من باب اولى. هذا من باب فهمتم اخوانى؟ زادكم الله علما وفهمها - 00:52:29

كل العلماء جمهور باستثناء الحنابلة عفوا عن اليسيري الخارج من ايه؟ من السبيلين فهذا من باب اولى جرح يسير بثرة كلها هكذا 00:52:49
الاثار. النوع الثاني انها من الجرح المستمر الدائم. الذي ما ينقطع. ومثل -

السابع الصلاة جائزة فيه. والجواب الثاني كذلك يعجبني انها تدل على عدم نقض الوضوء لا على النجاسة وانا اسألكم نور المجلس
اليوم. هل كل نجس يلزم منه نقض الوضوء؟ لا. كالسؤال الذي جاءنا وجود البول على - 00:53:09
البول نجس لكننا هو ناقض للوضوء. اذا هذه اجابات فيها شيء من الوجاهة لذا الراجح عند العبد الفقير الذي لا يملك شيئا هو مذهب
جماهير اهل العلم في نجاسة الدم الخارج من غير - 00:53:29

مع العفو عن عن يسيره. ويكتفي القول بالاجماع ويكتفي ايه الاحبة الكرام ان الاحتياط في مثل هذه الصورة ايش؟ واجب. فلا يتسرع
الانسان يصلى وعليه شيء من الدماء نرفع الاذان ونكمل المسألة باقي تفريعاتها بعد الصلاة وبالله التوفيق وصلى الله على محمد - 00:53:49

وعلى الله وصحابه اجمعين. اذن ارفع يا شيخ فهد الله الله اكبر. احسنت. الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله يدخل في الصلاة تؤخذ على
هذا اشهد ان محمدا رسول الله - 00:54:19

اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله. حي على الفلاح. بسم الله حي على الفلاح الله
اكبر هل فصل احد العلماء؟ الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه. هل فسر احد العلماء - 00:55:19

العرف اليسيير تقصد. اليسيير عرفا. بعضهم قال مثل الابرة مثل الرأس ان يكون مثل رأس الابرة. يسير عرفا ما تعارف عليه الناس انه
يسير يشق معه يعني يشق الانسان ان يتحرز منه مثل هذا يعفي عنه. والله تعالى اعلم. السؤال الثاني شيخ احمد - 00:56:49

مسألة الرعاة اثناء الوضوء. هذه مسألة مبنية على مسألتنا وعلى مسألة اخرى. على القول بنجاسته نقول هو نجس. ينبغي ان يزال عن
الاعضاء لكن هل هو ناقض او ليس ناقضة؟ هذه مسألة سيناتي سيناتي بحثها باذن الله باذن الله تعالى. نقول ايه - 00:57:19

احبتي الكرام ختما لهذه المسألة. انصح نفسي واخواني من طلبة العلم. ببذل الجد والاجتهاد في طلب العلم وتحصيله وفي دراسة
المسائل ولا سيمما المسائل التي ينقل فيها القول عن الائمة الاربعة. او ينقل فيها الاجماع - 00:57:39

ولا يتسرع الانسان ويخطأ الذي امامهم. لا تكاد كلمة الائمة الاربعة تخطي. اقول لا تكاد تخطي اجمعهم لا يكاد يخطئ. لذلك كن طالب
علم جادا مجدا حريصا في البحث والتفتيش والتنقيب. وان كان - 00:57:59

الامر في التقليد الله اقلد الائمة الاربعة اسلم. اما ان تكون مقلدا ثم تقليدك انزل نقول اشكال. اما ان تكون باعثا وتنظر وترجح واما ان
تقلد جيلا شهد له بالخيرية. شهد له - 00:58:19

للخيريات. ننتقل الى مسألة اخرى يا كرام مسألة وجوب ازالة تفضل طبعا وناقض وهو نجس لان دم الحجامة كبير. كثير. نعم. وجوب
ازالة هذه المسألة الثالثة عندنا اليوم. وجوب ازالة النجاسة قبل الفسل. وجوب ازالة النجاسة قبل الفسل. اعني عينا - 00:58:39

النجاسة يا اخوة وجوب ازالة عين النجاسة قبل غسلها. وذلك بحث يابسه تزول جرم جرم النجاسة. وجوب ازالة النجاسة قبل

الفصل وذلك كما في حديث اسماء رضي الله تعالى عنها ثم يدلق بالماء - 00:59:19

ثم يدل ذلك بـ اي شيء بالماء. والدليل يا محمد قوله تحطه ثم تقرصه بالماء. قلنا القرص بالماء لكن قبل ذلك الحد دون ماء. لا المسألة الرابعة وجوب تطهير الملابس بقعة يعني الأرض التي يصلي عليها. والبدن قبل الصلاة. هذا الحديث - 00:59:49

يا كرام يدل على وجوب التطهير قبل فعل الصلاة. لانه قال ثم تصلي فيه ويطهروا التوب قبل فعل الصلاة المسألة الخامسة لو صلي وفي توبه نجاسة لا يعلم عنها فصلاته صحيحة - 01:00:29

استدللا بماذا يا هاشم؟ بـ صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في في نعيه الذين اخبره جبريل ان فيهما قذرا فخلع النبي صلى الله عليه وسلم نعيه واكمـل ما هدم ما صـلـى بـعـنـى ما اـبـطـلـ الرـكـعـاتـ التي - 01:01:06

استمر في صلاته. المسألة الخامسة او السادسة عدم اشتراط عدد في غسل النجاسات. لا يوجد عدد يا ابا بلال. وانما العبرة في زوال النجاسة ولو مرة واحدة. العبرة في اي شيء في زوال النجاسة ولو مرة ولو مرة واحدة - 01:01:26

واحدة المسألة السابعة جواز الاكتفاء بالماء في ازالة دم الحـيـضـ وـغـيـرـهـ. ولا يـشـرـطـ استـعـمـالـ الـحـوـادـ جـمـعـ حـادـ. ليـشـ طـارـ استـعـمـالـ شـيـءـ تـحـدـ شـيـءـ حـادـ تـحـكـهـ اوـ تـفـرـكـ بـهـ اوـ تـحـطـ بـهـ الدـمـ - 01:01:56

لـقولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فيـ حـدـيـثـ اـبـيـ هـرـيـرـهـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ اوـ هـذـاـ حـدـيـثـ الـذـيـ اـتـىـ بـهـ الـمـؤـلـفـ قـالـ يـكـفـيـ المـاءـ يـكـفـيـ المـاءـ. وـلـوـ تـكـتـبـونـ اـخـوـانـيـ وـلـوـ بـقـيـ اـثـرـ الدـمـ اـعـنـيـ لـوـنـهـ. يـكـفـيـ المـاءـ فـيـ تـطـهـيرـ - 01:02:26

دمـيـ وـلـوـ بـقـيـ اللـوـنـ اـمـ حـدـيـثـ اـمـ قـيـسـ بـنـتـ مـحـصـنـ عـنـدـ اـبـيـ دـاـوـدـ حـكـيـهـ بـضـلـعـ اوـ بـضـلـعـ يـعـنـيـ بـحـجـرـ اوـ عـوـدـ. وـاـغـسـلـيـهـ بـمـاءـ قـدـرـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـمـ قـيـسـ ضـعـفـهـ عـبـدـ الـحـقـ الـاشـبـيـلـيـ - 01:02:56

فـقـيـلـيـ عـبـدـ الـحـقـ الـاشـبـيـلـيـ وـالـعـقـيـلـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ يـسـتـدـلـونـ بـهـ عـلـىـ ايـ شـيـءـ عـلـىـ وـجـوـبـ اـسـتـعـمـالـ ماـذـاـ؟ـ الـحـوـاجـ وـنـقـوـلـ لـاـ.ـ الصـحـيـحـ اـنـهـ لـاـ يـجـبـ.ـ وـالـحـدـيـثـ الـذـيـ اـسـتـدـلـ بـهـؤـلـاءـ ضـعـيـفـ.ـ وـبـالـمـنـاسـبـةـ يـاـ طـلـبـةـ الـعـلـمـ - 01:03:36

عـبـدـ الـحـقـ الـاشـبـيـلـيـ اـمـ مـحـدـوـتـ وـعـلـمـ كـبـيرـ.ـ بـلـ وـمـتـخـصـصـ فـيـ اـحـادـيـثـ الـاحـكـامـ.ـ وـهـوـ اـوـلـ مـنـ الفـ فـيـ كـتـبـ اوـ فـيـ اـحـادـيـثـ الـاحـكـامـ اوـلـ مـنـ جـمـعـهـاـ يـعـنـيـ عـلـىـ الـاـقـلـ نـقـوـلـ اـقـدـمـ كـتـابـ وـصـلـنـاـ فـيـ اـحـادـيـثـ الـاحـكـامـ - 01:03:56

بـالـحـقـ الـاشـبـيـلـيـ.ـ كـتـابـ الـاحـكـامـ الـوـسـطـيـ وـالـصـغـرـيـ وـالـكـبـرـيـ هـذـهـ كـلـهـ لـهـ.ـ نـعـمـ تـمـيـزـ بـهـ اـنـ يـحـكـمـ عـلـىـ الـاـحـادـيـثـ وـيـتـكـلـمـ فـيـ العـلـلـ.ـ فـهـوـ حـقـيـقـةـ مـنـ اـحـسـنـ وـاـنـفـعـ الـكـتـبـ لـلـمـتـقـدـمـيـنـ فـيـ بـاـبـ اـحـادـيـثـ اـحـادـيـثـ الـاحـكـامـ.ـ وـالـعـقـيـلـيـ اـمـ مـحـدـوـتـ لـهـ كـتـابـ اـسـمـهـ الـضـعـفـاءـ.ـ وـقـدـ صـحـ - 01:04:16

اـكـمـلـ الـكـلـامـ بـعـدـ قـوـلـيـ ضـعـفـهـ عـبـدـ الـحـقـ الـاشـبـيـلـيـ وـالـعـقـيـلـيـ.ـ وـقـدـ صـحـ عـنـ اـمـنـاـ عـائـشـةـ اـنـهـ قـالـتـ فـسـيـلـتـ عـنـ الـحـيـضـ يـعـنـيـ عـنـ الدـمـ الـذـيـ يـصـبـ التـوـبـ قـالـتـ اـمـنـاـ تـغـسلـهـ فـانـ لـمـ يـذـهـبـ اـثـرـهـ - 01:04:46

ماـذـاـ قـالـتـ فـلـتـغـيـرـهـ بـشـيـءـ مـنـ صـفـرـةـ.ـ يـعـنـيـ تـلـوـنـهـ.ـ هـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ بـقـاءـ اللـوـنـ لـاـ يـنـظـرـ.ـ لـاـ التـلـوـنـ لـيـسـ اـزـالـةـ اـمـنـاـ عـائـشـةـ وـتـذـكـرـونـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ رـوـاهـ اـبـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ قـلـنـاهـ هـوـ طـهـورـ وـاـنـ لـمـ يـذـهـبـ اـثـرـهـ - 01:05:09

وـهـذـاـ حـدـيـثـ اـيـضـاـ اـيـهـ الـاحـبـةـ الـكـرـامـ حـدـيـثـ خـرـجـهـ اـبـوـ دـاـوـدـ وـصـحـحـهـ الـالـبـانـيـ الـحـدـيـثـ وـالـفـائـدـةـ الـثـامـنـةـ جـواـزـ الصـلـاـةـ فـيـ تـوـبـ الـحـائـضـ.ـ يـعـنـيـ الـمـرـأـةـ الـتـيـ حـاضـتـ فـيـ تـوـبـ وـغـسـلـتـهـ يـجـوـزـ اـنـ تـصـلـيـ تـصـلـيـ فـيـهـ - 01:05:39

اـيـضـاـ مـنـ الـمـسـائـلـ الـتـيـ تـدـرـسـ هـنـاـ وـقـدـ مـضـىـ تـحـرـيرـهـاـ الـمـسـأـلـةـ الـاـخـيـرـةـ اـخـتـمـ بـهـ اوـ قـبـلـ الـاـخـيـرـةـ فـيـ هـذـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ مـذـهـبـ الـجـمـهـورـ الـذـيـ اـشـتـرـطـ المـاءـ لـاـزـالـتـهـ النـجـاسـةـ.ـ تـذـكـرـونـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ - 01:06:19

اـشـتـرـاطـ المـاءـ لـاـزـالـتـهـ النـجـاسـةـ مـرـتـ مـعـنـاـ فـيـ حـدـيـثـ بـوـلـ الـاعـرـابـيـ الـمـسـجـدـ بـيـنـاـ مـذـهـبـ الـجـمـهـورـ وـاـخـتـرـنـاـ مـذـهـبـ مـنـ الـاحـنـافـ اـنـ النـجـاسـةـ تـزـالـ اوـ تـزـالـ بـكـلـ مـانـعـ طـاـهـرـ وـاـخـتـارـهـ مـنـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـهـوـ الـرـاجـعـ - 01:06:39

صـحـيـحـ هـذـاـ حـدـيـثـ يـسـتـدـلـ بـهـ الـجـمـهـورـ وـاـيـضـاـ اـيـهـ الـاحـبـةـ الـكـرـامـ فـيـ الـحـدـيـثـ فـائـدـةـ وـهـيـ بـسـمـاـحـةـ هـذـهـ الشـرـيـعـةـ فـيـ عـفـوـهـاـ عـنـ الـيـسـيرـ.ـ فـيـ عـفـوـهـاـ اللـهـ مـاـ جـعـلـ عـلـيـنـاـ فـيـ الـدـيـنـ مـنـ حـرـجـ.ـ وـلـاـ يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ الـاـ وـسـعـهـاـ.ـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـاـحـادـيـثـ دـالـلـةـ - 01:06:59

عـلـىـ اـنـ الشـرـيـعـةـ مـاـ اـرـادـتـ الـحـرـجـ وـالـمـشـقـةـ وـالـعـنـةـ عـلـىـ عـلـىـ النـاسـ.ـ مـعـ نـهـاـيـةـ الـكـلـامـ عـنـ هـذـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ يـاـ كـرـامـ نـكـونـ قـدـ فـرـغـنـاـ وـلـهـ

الحمد والمنة من احاديث المياه والانية وما يتعلق - 01:07:29

بازالة النجاسة وثم ننطلق باذن الله تعالى بعد رمضان باسبوع في الاسبوع الثاني من شوال الاربعة الثانية من شوال باذن الله تعالى
نعود الى درسنا هذا الذي توقف في شهر رمضان المبارك لان اغلب الاخوة يرتبطون بصلة قيام ودرسنا سيكون بعد العصر في تفسير -

01:07:49

يوم الاربعة لمن شاء ان يحضر اما درس بلوغ المرام نستأنفه باذن الله تعالى في باب الوضوء بعد رمضان بلغنا الله واياكم ايه وانا
على صيامه وقيامه. مما اوصي نفسي واياكم في ختم هذا المجلس بامور ثلاثة - 01:08:19

ان شاء الله ما انسى. الامر الاول ايها الاحبة الكرام يا طلبة العلم. هذه المادة العلمية التي القيت او هذه المادة العلمية التي القيت
عليكم تحتاج الى شيء من المراجعة. فقد اشتملت على عدد كبير من المسائل الفقهية. والتي اذا ضبطها طالب العلم فانه بحق طالب -
01:08:39

وعلم مأصل تحتاج منك الى شيء من المراجعة. والمادة كلها مفرغة موجودة يا اخوة على قناة الدرس في تيليقرام وسنضع تلخيصا
للدروس كلها. نجمعها في ملف واحد ليسهل مراجعتها. وان يسر الله فاننا سنختبركم - 01:08:59

بين الاذان والاقامة في درسنا الاول بعد رمضان. فيما مضى في الاحاديث التي تم مضى شرحها. في الواحد والثلاثين حديثا والكل
يحظر اخوان سهل باذن الله تعالى. المسألة الثانية ايها الاحبة الكرام التي يحسن التنبية عنها - 01:09:19

قبل الاقامة انا باذن الله تعالى سنعقد بعد غد في مسجد الرسالة درسا في شرح حديث الصيام كتاب الصيام من متن عمدة الاحكام
من العصر الى العشاء. بحول الواحد الواحد - 01:09:39

ان شاء الله تعالى من باب التفقه بالنسلك قبل التلبس به نسأل الله ان يفقهنا وان يعيننا واياكم وان يرزقنا الاخلاص في القول والعمل
هذا والله اعلم وصلى الله على محمد وعلى الامام وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين. عافاك الله - 01:09:59

01:10:19 -